

Distr.: General  
15 August 2014  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة السابعة والعشرون  
البند ١٠ من جدول الأعمال  
المساعدة التقنية وبناء القدرات

## تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، سوريا ب. سويدي

موجز

يتناول هذا التقرير عمل المقرر الخاص، الأستاذ سوريا سويدي، خلال السنوات الست الماضية عموماً والسنة الأخيرة خصوصاً. فقد حظي المقرر الخاص بشرف الاضطلاع بولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا منذ أيار/مايو ٢٠٠٩. ويسعده أن يقول إن الحالة في كمبوديا قد تغيرت تغيراً كاملاً في غضون السنوات الست ويشهد البلد الآن عملية انتقال سياسي سلمي. وقد كانت هذه السنوات محفزة ومثيرة للتحديات الفكرية وإيجابية في الوقت ذاته للمقرر الخاص. ويشعر بالارتياح للإبلاغ أن الحكومة قد نفذت بعض توصياته وهي في طور تنفيذ بعضها الآخر.

وركز المقرر الخاص خلال الفترة المشمولة بالتقرير (١ تموز/يوليه ٢٠١٣ - ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٤) على إمكانية إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تستوفي المعايير المحددة في المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) وعلى تنفيذ التوصيات الواردة في تقاريره الموضوعية والهامة الأربعة السابقة التي تناولت الإصلاحات القضائية والبرلمانية والانتخابية وإصلاح قطاع الأراضي في كمبوديا. وركز المقرر الخاص خلال زيارته الأخيرتين إلى البلد - اللتين أجراهما في كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١٤ - على الهدفين المذكورين، وواصل رصد حالة حقوق الإنسان في كمبوديا.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-13375 090914 130914



\* 1 4 1 3 3 7 5 \*

وقد رحبت الحكومة بالمقرر الخاص خلال زيارته إلى البلد في كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠١٤. وتسنى له لقاء كبار أعضاء حكومة كمبوديا، بمن فيهم رئيس الوزراء الذي أكد له أن العديد من توصياته دخلت طور التنفيذ، وأن توصياته الأخرى التي تتناول بالتحديد الإصلاحات القضائية والانتخابية ستُنفذ في المستقبل القريب. وأبدى رئيس الوزراء تقبلاً لفكرة إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تستوفي مبادئ باريس.

وشهدت كمبوديا أحداثاً سياسية كبرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك انتخابات الجمعية الوطنية في تموز/يوليه ٢٠١٣. ورغم أن الانتخابات جرت في جو سلمي عموماً، فقد شابتها ادعاءات حدوث مخالفات. ودعا أعضاء البرلمان المنتخبون حديثاً المنتمون إلى حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي المعارض (حزب الإنقاذ) إلى إجراء تحقيق مستقل وذي مصداقية في تلك الادعاءات، ورفضوا شغل مناصبهم في الجمعية الوطنية. وفي أعقاب الانتخابات، أصبح معظم الناس قادرين على التعبير عن آرائهم بحرية وممارسة حرية التجمع من خلال العديد من المسيرات الاحتجاجية والمظاهرات الكبيرة والصغيرة. واتسمت تلك الاحتجاجات في معظمها بالانضباط ودارت في جو سلمي ولم تقيد السلطات عموماً. ومكّن تبادل الآراء والمعلومات عبر وسائل جديدة، ولا سيما وسائل الإعلام الاجتماعية، عدداً أكبر من أي وقت مضى من عامة الناس من الاهتمام بالخطاب السياسي والاقتصادي الوطني والمشاركة فيه مشاركة مباشرة. ويعتقد المقرر الخاص أن قدرة الناس على ممارسة حقوقهم علامة على نضج الديمقراطية في كمبوديا، وهو ما يرحب به. وفي ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٤، أنهى الحزبان أخيراً مواجهتهما بالتوصل إلى اتفاق على عدة قضايا رئيسية، وأعلن حزب الإنقاذ أنه سيشغل مقاعده في الجمعية الوطنية. غير أن العنف واستخدام القوة المفرط في مناسبات متكررة منذ الانتخابات، فضلاً عن الاستمرار إلى أجل غير مسمى في حظر غامض وتعسفي للمظاهرات استغرق أكثر من ستة أشهر حتى كتابة هذا التقرير، وإلقاء القبض على أعضاء في حزب الإنقاذ بتهم خطيرة جداً يُعتقد عموماً أن لها دوافع سياسية، كلها عناصر تسير عكس هذا الاتجاه.

لقد استثمر المجتمع الدولي بكثافة في كمبوديا؛ ومع ذلك، لم تتمكن بعض مؤسسات الدولة، مثل جهاز القضاء واللجنة الوطنية للانتخابات، من كسب ثقة تامة لدى السكان كافة. ورحب المقرر الخاص مبدئياً بسن ثلاثة قوانين أساسية بشأن جهاز القضاء شكلت جوهر التوصيات الواردة في تقريره الموسع الأول الصادر في عام ٢٠١٠. وتتضمن تلك القوانين عدداً من الأحكام المصممة من أجل تعزيز آليات عمل الجهاز القضائي فيما يتعلق مثلاً بإدارة القضايا. ورغم أن المقرر الخاص قلق من أحكام معينة في تلك القوانين تضر باستقلال القضاء وبمبدأ الفصل بين السلطات، ينبغي أن تتيح القوانين التي أقرها البرلمان إطاراً للتحسين في المستقبل. وفيما يتعلق بالإصلاح البرلماني والانتخابي، أصبحت الإصلاحات التي طال انتظارها أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى، وقد قدم المقرر الخاص مزيداً من التوصيات في هذا التقرير.

ومن دواعي تفاؤل المقرر الخاص أن الحزب الحاكم وحزب المعارضة كلاهما قبل بالأساس المنطقي للإصلاح الانتخابي والحاجة إليه على النحو الوارد في تقريره عن إصلاح النظام الانتخابي (A/HRC/21/63). ويعرب المقرر الخاص عن الأمل أن يتوصل الحزبان، عند تناول تلك القضايا الهامة، إلى محصلة منطقية قائمة على أسس مبدئية، بدلاً من السعي لتحقيق مصالح سياسية مؤقتة. وهذه فرصة لإجراء إصلاح شامل ودائم يسترشد بالمعايير الدولية كي لا يتكرر الوضع الذي أعقب انتخابات الجمعية الوطنية في عام ٢٠١٣. ويتحمل حزب الشعب الكمبودي، باعتباره الحزب الحاكم، وتحمل الحكومة نفسها مسؤولية التحلي بالمرونة القصوى وحسن القيادة والجدية، وتقبُّل مطالب الإصلاح لضمان سلاسة سير الديمقراطية في البلد. وفي الوقت نفسه، يجب على حزب المعارضة أيضاً أن يتحلى بالعقلانية والواقعية ويشجع التسامح والوثام العرفي.

ويرى المقرر الخاص إجمالاً أن حالة حقوق الإنسان تتطور في اتجاه إيجابي عموماً، وهو متفائل بشأن تنمية البلد على المدى الطويل. ويرحب بانتهاء الجمود السياسي، بحيث أصبح من الممكن الآن إحراز تقدم ملموس نحو بناء هيكل إداري يحمي حقوق الإنسان ويحترمها. وهذا هو التقرير النهائي للمقرر الحالي إلى مجلس حقوق الإنسان.

## المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٥	٦٢-١	.....	مقدمة - أولاً -
٧	٢٦-٩	.....	ألف - الحالة العامة لحقوق الإنسان
١١	٣٣-٢٧	.....	باء - البلاغات المرسلّة إلى الحكومة
١٣	٤٠-٣٤	.....	جيم - إصلاح القضاء
١٥	٤٣-٤١	.....	دال - إصلاح البرلمان
١٥	٤٥-٤٤	.....	هاء - الإصلاح الانتخابي
١٦	٥١-٤٦	.....	واو - الحقوق المتعلقة بالأراضي
١٨	٦٢-٥٢	.....	زاي - المسائل الناشئة
٢١	٧٧-٦٣	.....	ثانياً - الاستعراض الدوري الشامل الخاص بكمبوديا
٢٢	٧٧-٦٧	.....	استقلالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان
٢٤	٨٠-٧٨	.....	ثالثاً - الاستنتاجات
٢٥	٨٤-٨١	.....	رابعاً - التوصيات

## أولاً - مقدمة

١ - لما كان الحد الأقصى لولاية المقرر الخاص ست سنوات، وبلغت مدة المقرر الخاص الحالي سنتها السادسة، فإن هذا التقرير هو آخر ما سيقدمه بصفته الحالية إلى مجلس حقوق الإنسان. ويعرب المقرر الخاص عن شكره الحار لحكومة كمبوديا، ولقادة الحزب الحاكم وحزب المعارضة، وأفراد المجتمع المدني، وفريق الأمم المتحدة القطري في كمبوديا، ومكثي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في جنيف وكمبوديا، على تسهيل عمله ودعمه. ويود أيضاً أن يشكر المجلس على ثقته به إذ عينه لهذا المنصب في آذار/مارس ٢٠٠٩، وعلى تجديد تعيينه سنوياً، بل إن المجلس عمد على نحو غير مسبوق إلى تجديد ولاية المقرر الخاص في مناسبتين لفترة سنتين في كل منهما، مما أتاح له الاستقرار اللازم للتركيز على نهج استراتيجي أكثر لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في كمبوديا. ويعرض هذا التقرير الأخير، في جزء منه، التقدم الذي تحقّق في عمله، ويقدم المستجدات على صعيد حالة حقوق الإنسان تشمل التطورات التي شهدتها السنة الأخيرة، ويقدم توصيات للمستقبل.

٢ - وهذا هو التقرير السادس للمقرر الخاص الحالي المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، وهو مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٢٩ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، الذي طلب فيه المجلس إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن تنفيذ ولايته.

٣ - وخلال العام قيد الاستعراض، واصل المقرر الخاص رصد حالة حقوق الإنسان في كمبوديا. واستمر في تلقي معلومات عن حالة حقوق الإنسان من مختلف الجهات المعنية في البلد، بما فيها الحكومة والأحزاب السياسية المعارضة ومنظمات المجتمع المدني والمواطنون، وقد التمس بعضهم المساعدة من المقرر الخاص في معالجة مزاعم انتهاك حقوق الإنسان في البلد. وأجرى المقرر الخاص زيارتين إلى البلد خلال الفترة قيد الاستعراض، إحداهما في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ والأخرى في حزيران/يونيه ٢٠١٤. واستأنفت الحكومة أسلوبها التعاوني المعتاد مع المقرر الخاص، مما مكّنه من مقابلة طائفة عريضة من العناصر الفاعلة داخل الحكومة.

٤ - والتقى المقرر الخاص، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، برئيس الوزراء هان سن، بحضور العديد من الوزراء الكبار الآخرين. وتجاوز أيضاً مع أصحاب المصلحة الآخرين في كمبوديا، بمن فيهم قادة حزب المعارضة، ومواطنون عاديون، ومجموعات الشباب والطلاب، وممثلو منظمات المجتمع المدني، ومع أعضاء المجتمع الدولي، بمن فيهم الشركاء الإنمائيون وفريق الأمم المتحدة القطري. ويود المقرر الخاص في البداية أن يعرب عن تقديره لحكومة كمبوديا على تعاونها الإيجابي والبناء معه أثناء زيارته. فقد كان حوار مع رئيس الوزراء صريحاً وودياً ومفيداً. وكما سبق أن أكد المقرر الخاص، من المهم في أداء ولايته على النحو الذي كلفه بها المجلس أن يكون قادراً على إجراء حوار هادف مع جميع الجهات الفاعلة في المجتمع الكمبودي، ولا سيما الحكومة. ومن خلال العمل البناء مع المقرر الخاص، بعث رئيس

الوزراء إشارة هامة إلى المجتمع الدولي مؤداها أنه مستعد وجاهر للنظر بجدية في قضايا حقوق الإنسان في البلد.

٥- واجتمع المقرر الخاص، خلال زيارته في حزيران/يونيه ٢٠١٤، بالسيد سار خنغ، نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية، وأوم يتينغ، كبير الوزراء ورئيس لجنة حقوق الإنسان الكمبودية، وإيم شون ليم، كبير الوزراء والوزير المعني بإدارة الأراضي والتخطيط الحضري والبناء، وإيث سام هينغ، وزير العمل والتدريب المهني، وكبار أعضاء جهاز القضاء، وحاكم مقاطعة بريه سيهانوك ونائبه. وتجاوز المقرر الخاص أيضاً مع عدد كبير من الجهات المعنية الأخرى، بما فيها مجموعة واسعة من منظمات حقوق الإنسان المعنية بحقوق المرأة وذوي الإعاقة والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والخنثى.

٦- ولدى تقييم التقدم الذي أحرزته الحكومة في سبيل إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان، ركز المقرر الخاص على استقلال مؤسسات الدولة المسؤولة عن رصد حقوق الإنسان وضمان إتاحة سبل الانتصاف عندما يثبت وقوع انتهاكات. ويرى المقرر الخاص أن العديد من القضايا التي أبرزت في تقاريره السابقة، والسخط الشديد الذي أظهرته الانتخابات البرلمانية الأخيرة، يعكسان عدم حماية حقوق الإنسان لعدد كبير من الكمبوديين الذين يدعون تعرضهم للحرمان و/أو التشريد، أو الذين يعانون من ضعف اقتصادي أو سياسي أو ضعف آخر.

٧- وربما يُعزى تفاجؤ كثيرين من نتائج الانتخابات إلى غياب المؤسسات الوطنية المستقلة التي كان ينبغي أن ترصد قضايا حقوق الإنسان والحوكمة الملحة في البلد، وأن تكون قادرة على تنبيه صناع القرار إلى مكامن الخلل، وتمارس السلطة الضرورية لتصحيحها حيثما كان مناسباً. ورغم أن المشاكل الاجتماعية وعدم الرضا والشكاوى عناصر لن تختفي أبداً، بإمكان الآليات المؤسسية المستقلة المناسبة معالجتها قبل أن تتحول إلى قضايا اجتماعية مثيرة للخلاف. وهناك حاجة ملحة إلى إعادة النظر في الموقف الرسمي من هذه المؤسسات، الذي يتمثل عموماً في تفضيل إنشاء مؤسسات حكومية، لم تثبت فعاليتها ولم تكسب ثقة الجمهور إلا فيما ندر، على إنشاء مؤسسات مستقلة.

٨- وعشية الانتهاء من وضع هذا التقرير، نما إلى علم المقرر الخاص أن الحزبين توصلا أخيراً إلى اتفاق لإنهاء أطول جمود سياسي منذ عقود. وسيشغل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي (حزب الإنقاذ) مقاعده في الجمعية الوطنية، التي يمكنها الآن أن تؤدي غرضها باعتبارها منبراً وطنياً للحوار والتوافق بشأن البرنامج الوطني للتشريع ورسم السياسات. ورحب المقرر الخاص ترحيباً حاراً بهذا الخبر في بيان علني، وأعرب عن الأمل أن يكون نقطة انطلاق للإصلاحات الحاسمة المتعهد بها.

## ألف - الحالة العامة لحقوق الإنسان

٩- حتى نهاية عام ٢٠١٣، كان تقييم المقرر الخاص لتطور حالة حقوق الإنسان إيجابياً عموماً. فخلال زيارته السابقة وفي تقاريره الأولى، دعا المقرر الخاص الحكومة إلى تمكين زعيم المعارضة، سام راينسي، من العودة من المنفى إلى البلد والمشاركة بنشاط في الحياة السياسية للبلد. ورحب المقرر الخاص بصدور عفو ملكي عن السيد راينسي في الوقت المناسب لقيادة حزبه في الانتخابات التي جرت في تموز/يوليه ٢٠١٣.

١٠- وأشار المقرر الخاص إلى أن الانتخابات جرت في جو سلمي إلى حد بعيد، ومع ذلك فقد شابها ادعاءات تتحدث عن وقوع مخالفات. ودعا حزب الإنقاذ إلى إجراء تحقيق مستقل وذي مصداقية في تلك الادعاءات، ورفض شغل المقاعد التي فاز بها في الجمعية الوطنية. وأبلغت عن المخالفات عدة منظمات ومجموعات من المنظمات تولت رصد الانتخابات. واتفقت استنتاجات تلك المجموعات عموماً رغم بعض الاختلافات الطفيفة<sup>(١)</sup>.

١١- وفي إطار الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بموجب الدستور، سارعت اللجنة الوطنية للانتخابات إلى النظر في شكاوى الانتخابات لكنها راحت بعد ذلك ترفض الواحدة تلو الأخرى. وأقرت اللجنة باحتمال حدوث بعض المخالفات، غير أنها خلصت إلى أن أيًا منها لم يكن خطيراً جداً بحيث يؤثر في نتائج الانتخابات. وخُصّ المجلس الدستوري إلى الاستنتاج ذاته في المرحلة التالية عندما استعرض الشكاوى.

١٢- ولاحظ المقرر الخاص بارتياح أن معظم الناس أمكنهم، في أعقاب الانتخابات، التعبير عن آرائهم بحرية وممارسة حريتهم في التجمع من خلال العديد من المسيرات والمظاهرات الاحتجاجية، الكبيرة والصغيرة. واتسمت تلك الاحتجاجات، فيما عدا بعض الحالات، بالانضباط ودارت في جو سلمي ولم تقيد السلطات عموماً؛ بل إن شرطة المرور اضطلعت بدور مساعد في كثير منها. وفي الوقت ذاته، اعترضت معظم المظاهرات حواجز بالأسلاك الشائكة وقوات أمنية مزودة بالهراوات الكهربائية والدروع والبنادق والمقاليق والقضبان المعدنية وأسلحة أخرى بسيطة اتخذت على عجل. غير أن المقرر الخاص يعتقد أن قدرة الناس على ممارسة حقوقهم وحريةهم علامة على نضج الديمقراطية في كمبوديا، ورحب بذلك.

(١) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، وضع التحالف من أجل إصلاح النظام الانتخابي (Electoral Reform Alliance)، الذي يضم نحو ٢٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني، استنتاجات مشتركة في تقرير بشأن سير الانتخابات. "Joint report on the conduct of the 2013 Cambodian elections". متاح على العنوان التالي: [http://nationalrescueparty.org/wp-content/uploads/2013/11/FINAL-ERA-REPORT.NDI\\_.pdf](http://nationalrescueparty.org/wp-content/uploads/2013/11/FINAL-ERA-REPORT.NDI_.pdf)

١٣- ومع ذلك، تقطع جبل السلام في عدة مناسبات بسبب العنف ولجوء المسؤولين الأمنيين إلى القوة المفرطة. وهذا ما وقع في ١٥ و ٢٢ أيلول/سبتمبر و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، و ٢ و ٣ و ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، عندما فرقت قوات الأمن بالقوة مظاهرات متفاوتة الحجم. وفي مناسبات عديدة، تسببت قوات الأمن في تشكّل حشود عند الحواجز الطرقية، مما منع المتنقلين من عبور طرق وجسور معينة؛ وعمدت في إحدى المرات، في ١٥ أيلول/سبتمبر، إلى إطلاق النار على المحتشدين، مما أسفر عن مقتل أحد المارة وجرح كثيرين آخرين. واستهدفت السلطات بشكل واضح الصحفيين الذين كانوا يغطون مظاهرة صغيرة في ٢٢ أيلول/سبتمبر. وقد جرى على سبيل التهكم الاحتفاء باليوم العالمي لحرية الصحافة لعام ٢٠١٤ في كمبوديا بتغطية في الصفحات الأولى لضرب صحفيين ومصادرة كاميراتهم وهم يرصدون مظاهرات صغيرة خلال الأيام السابقة.

١٤- وزاد عدد المظاهرات واتسع نطاقها في نهاية السنة، إذ انتقلت من احتجاجات شهرية إلى احتجاجات أسبوعية ثم يومية بحلول كانون الأول/ديسمبر عندما دعت المعارضة السياسية إلى تنحي رئيس الوزراء. وعندما توقفت المفاوضات المتعلقة برفع الحد الأدنى للأجور في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر إثر وضع وزارة العمل والتدريب المهني حداً أدنى جديداً للأجور تضمن زيادة أقل مما كانت تسعى له أهم النقابات المستقلة، تلاقت الاحتجاجات العمالية مع مظاهرات المعارضة السياسية. وعند ذلك، شرع عشرات الآلاف من الأشخاص ينضمون إلى المظاهرات الحاشدة.

١٥- وقلّ من كان يتوقع الرد الصادم في مطلع كانون الثاني/يناير. ففي ٢ كانون الثاني/يناير، هجم جنود كانوا يحرسون مصنع ياكجين (Yakjin) على العمال المتظاهرين خارجه، فضربوهم ضرباً عشوائياً وألقوا القبض على ١٥ منهم. واحتجز عشرة منهم، أصيب بعضهم إصابات خطيرة، في الحبس الانفرادي عدة أيام، ونُقلوا إلى سجن بعيد، ووجهت إليهم لاحقاً تهمة العنف المتعمد وتدمير الممتلكات.

١٦- وفي صباح اليوم التالي، أطلقت الشرطة العسكرية الذخيرة الحية عندما تحولت مظاهرة في منطقة صناعية في ضواحي بنوم بنه إلى مظاهرة عنيفة، مما أسفر عن مقتل أربعة أشخاص<sup>(٢)</sup> وإصابة عشرات آخرين. وألقي القبض على ١٣ شخصاً على الأقل من بينهم قاصر، اتُهموا في وقت لاحق بارتكاب أعمال العنف المتعمد وتدمير الممتلكات.

١٧- وفي ٤ كانون الثاني/يناير، طردت قوات الأمن المتظاهرين والمارة من حديقة الحرية، وهي منطقة مركزية في بنوم بنه مصممة خصيصاً للمظاهرات وأصبحت بؤرة لتجمعات المعارضة. وفي اليوم نفسه، صدرت إخطارات عن بلدية بنوم بنه ووزارة الداخلية ووزارة

(٢) توفي في تاريخ لاحق شخص خامس أصيب بإصابات بليغة، ولا يزال شخص سادس قاصر في عداد المفقودين بعد أن شوهد آخر مرة مصاباً برصاص في صدره.



الشؤون الخارجية والتعاون الدولي تعلن عن عدم السماح بتنظيم مظاهرات، سواء عن طريق المسيرات أو التجمعات العامة، حتى في حديقة الحرية، إلى أن يستتب الأمن والنظام العامان. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت حديقة الحرية لا تزال مطوقة بالأسلاك الشائكة والحواجز المعدنية، لمنع الوصول إلى المنطقة من جميع الجهات.

١٨- ويدين المقرر الخاص عنف بعض المتظاهرين، ولكن تصرفات السلطات في قمع الاحتجاجات في الأسبوع الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ تشكل رداً غير متناسب، وتمثل تغييراً مقلقاً في السياسة العامة من التسامح مع الاحتجاجات العامة إلى قمعها. وأصبحت تلك الأحداث ومعاملة المحتجزين الثلاثة والعشرين حافزاً إضافياً لمنظمات المجتمع المدني، ولقيت إدانة دولية.

١٩- ويأسف المقرر الخاص لعدم إجراء أي تحقيق شامل ومستقل وذي مصداقية في تلك الأحداث حتى الآن، لتتضاف إلى قائمة طويلة من القضايا التي لم يقدم فيها مرتكبو أعمال العنف إلى العدالة. ولا يزال الإفلات من العقاب مصدر قلق بالغ في كمبوديا. والحكومة ملزمة بضمان أن يستوفي أي استخدام للقوة شروط الضرورة والمشروعية والتناسب، وبتوضيح كيفية استيفاء تلك الشروط، وكفالة مساءلة مرتكبي أعمال العنف.

٢٠- وعدم اتخاذ إجراءات ضد أفراد قوات الأمن الذين أطلقوا النار على الحشود أو ارتكبوا أعمال عنف في الأحداث المذكورة أعلاه يتعارض مع سرعة الدعاوى المرفوعة ضد الأفراد الذين لا ينتمون إلى تلك القوات واهمتهم السلطات بارتكاب أعمال العنف. فقد وُجّهت التهم في غضون أيام معدودة إلى الأشخاص الذين أُلقي عليهم القبض في سياق تلك الأحداث؛ وأدينوا جميعاً باستثناء اثنين منهم رغم عدم وجود أي أدلة مادية تثبت تورطهم مباشرة في أعمال العنف. وفيما يتعلق بالأشخاص الخمسة والعشرين المتهمين في سياق أحداث ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، و٢ و٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، رحب المقرر الخاص بإطلاق سراحهم ولكنه أشار بقلق إلى الإجراءات القانونية المعيبة التي أدت إلى إدانتهم.

٢١- وأعرب المقرر الخاص عن قلقه إزاء الحظر المفروض على المظاهرات خلال زيارته في كانون الثاني/يناير، وكذلك في رسالة ادعاء بغرض المتابعة مؤرخة ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٤، أشار فيها إلى أن الحكومة لم توضح الأساس القانوني لذلك الحظر ومبرراته. وتحمي المادة ٢١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكمبوديا طرف فيه، الحق في التجمع السلمي. وبموجب المادة ٤ من العهد، لا يمكن اتخاذ تدابير لا تتقيد بالالتزامات الواردة فيه إلا في أضيق الحدود التي يتطلبها الوضع، و فقط في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تتهدد حياة الأمة، والمعلن عن قيامها رسمياً. ولم يطلع المقرر الخاص على إعلان رسمي عن حالة طوارئ عامة خطيرة بدرجة تهدد حياة الأمة. وفي وقت صياغة هذا التقرير، كان الحظر لا يزال قائماً، رغم تصريحات عامة بعكس ذلك، ورغم السماح ببعض المظاهرات بصورة انتقائية. ويشهد الوضع بالتالي بيئة يسودها التعسف وعدم اليقين.

٢٢- ومع استمرار الحظر وعدم وجود ما يشير إلى رفعه، قرر أعضاء المعارضة التوجه مباشرة إلى حديقة الحرية. وطيلة أسابيع عديدة خلال النصف الأول من عام ٢٠١٤، زارت عضوة حزب الإنقاذ، مو سوشوا، الحديقة يومياً، ومنعها أفراد الشرطة العسكرية من دخولها. وفي ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٤، تجمعت هناك ومرشحيين آخرين في الحزب انتخبوا لعضوية البرلمان مع عدة مئات من المؤيدين للمطالبة برفع الحظر. وأبدي تحد سلمى من خلال لافتة كُتب عليها "حرروا حديقة الحرية" وُضعت على الأسلاك الشائكة، رد عليه أفراد حرس الأمن التابع للمقاطعة بضرب المحتجين. وعندما تراجع المحتجون، أصبح عدة حراس معزولين بينهم فضربوا، بل إن بعضهم تعرض لضرب مبرح. وألقي القبض يومها على أربعة من مرشحي المعارضة المنتخبين للبرلمان ومؤيد لهم، ثم أُلقي القبض على ثلاثة مرشحيين آخرين منتخبين للبرلمان في الأيام التالية. وأعرب المقرر الخاص، رغم تصرفات الحرس التي يدينها، عن أسفه لما تعرضوا له من عنف، وأصدر بياناً حث فيه على الهدوء ودعا إلى التحقيق في الحادث.

٢٣- وفيما يتعلق بمسألة الحد الأدنى للأجور الذي شكل محور نزاعات عمالية أخيرة، ينظر المقرر الخاص بعين القلق إلى عجز الآلية القائمة عن وضع حد أدنى للأجور يلبي احتياجات العمال وأرباب العمل في آن واحد استناداً إلى بيانات موضوعية. فالآلية القائمة أي اللجنة الاستشارية الثلاثية للعمل المعنية بتقديم المشورة إلى وزارة العمل - هي كما يقال منتدى لإجراء المفاوضات أكثر منه لتقديم التحليل والمشورة السليمين من الناحية التقنية. ومن ثم يرحب المقرر الخاص بتلك الإشارات المشجعة التي تتحدث عن إمكانية إنشاء آلية قريباً تتسم بشفافية أكثر وتفسح مجالاً أكبر للمشاركة مما كان عليه الوضع حتى الآن.

٢٤- وأثناء التفاوض مع مختلف المعنيين بقضايا العمل، شعر المقرر الخاص بالقلق عندما علم أن بعض العمال والزعماء النقابيين تعرضوا لتهديدات وأعمال ترهيب نتيجة لمشاركتهم في احتجاجات عمالية. وفي هذا الصدد، يشعر المقرر الخاص بالجزع من تصاعد الترهيب القضائي للناشطين النقابيين في نيسان/أبريل وأيار/مايو، الذي شمل اعتقالات في مقاطعات كاندال وكامبونج سبو وتاكيو، فضلاً عن فرض كفالة غير مسبوقه قيمتها ٢٥٠٠٠ دولار أمريكي في القضية المرفوعة ضد زعيم أكبر نقابة مستقلة في البلد، آث تون، الذي وُجهت إليه تهمة التحريض ثم أُسقطت في وقت لاحق في تموز/يوليه ٢٠١٤.

٢٥- ويؤكد المقرر الخاص رأيه أن حالة حقوق الإنسان في كمبوديا، من منظور طويل الأجل، تسير في اتجاه إيجابي عموماً. ويعزى ذلك في الغالب إلى ظهور سكان يتحلون بالجرأة خرجوا بأعداد غفيرة للتعبير عن آرائهم في عام ٢٠١٣. وفعلوا ذلك بطريقة مثيرة للإعجاب وفي جو من الانضباط، رغم تصرفات بعض المحتجين الذين عمدوا إلى إلقاء الحجارة وتدمير الممتلكات، ورغم الحواجز المحصنة ووجود قوات أمن مسلحة. ويعتقد المقرر الخاص أن السكان عموماً تشكّل لديهم وعي سياسي في عام ٢٠١٣، ويأمل من ثم أن تهددي مختلف الأطراف إلى طرق جديدة لتلبية التطلعات المتزايدة للشعب الكمبودي الذي ما انفك يعي

أوضاعه ويطالب بتحسينها. ويلاحظ بارتياح أن مؤيدي الحزب الحاكم، البالغ عددهم نصف السكان تقريباً وفقاً للنتائج الرسمية للانتخابات، قد أبدوا أيضاً تسامحاً إزاء المعارضة بالإحجام عموماً عن تنفيذ التهديدات الصادرة بين الفينة والأخرى بشأن تنظيم مظاهرات مضادة، رغم بعض الاستثناءات الملحوظة. ويشدد المقرر الخاص على أن الانفتاح والتسامح وروح التآزر لتحقيق هدف مشترك، في إطار الاعتراف التام بالحق في الاختلاف، أُسس جوهرية للممارسة الديمقراطية.

٢٦- ومن جهة أخرى، لم يقترن ذلك الاتجاه الإيجابي عموماً بأي تغييرات كبيرة في هيكل الإدارة العام. وقد أُعلن عن العديد من المبادرات الهامة التي اعتمد بعضها، ولكن مستوى التنفيذ لم يُقَيِّم بعد. وعلى العكس من ذلك، فإن التطورات في مجالات الإصلاح القضائي، والمنحى التقييدي الذي يبدو أن عملية وضع القوانين تسير فيه عموماً، واستمرار التصديق على حرية التعبير والتجمع، وعدم إجراء تحقيقات في لجوء قوات الأمن إلى القوة المفرطة منذ أيلول/سبتمبر الماضي، كلها عوامل تثير شكوكاً حول إمكانية تحقيق إصلاح هادف، ويجب على الحزبين الرئيسيين أن يتجاوزا الآن هذه العقبات.

## باء- البلاغات المرسلة إلى الحكومة

٢٧- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وجه المقرر الخاص عدداً من البلاغات إلى الحكومة بشأن حالات محددة تثير القلق، على النحو المبين أدناه.

٢٨- ففي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وُجِّه نداء مشترك عاجل مع المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ويتعلق النداء بتفريق احتجاج سلمي نظمه نحو ٣٠ فرداً في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، ولجوء موظفي إنفاذ القانون إلى قمع مجموعة تضم ٢٥ فرداً، منهم نساء وأطفال، قمعاً وحشياً في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، جرح على إثره ١٠ أشخاص على الأقل. وأُعرب عن القلق من أن تفريق موظفي إنفاذ القانون لأولئك المحتجين ينتهك ممارستهم لحقهم في حرية التجمع السلمي وحرية الرأي والتعبير.

٢٩- وأُرسل نداء عاجل مشترك آخر في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ مع الرئيس - المقرر للتفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتناول البلاغ وفاة ماو سوك تشان وإلقاء القبض على ما لا يقل عن ستة أفراد على

هامش احتجاجات نظمها حزب الإنقاذ، انطلقت في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ في بنوم بنه. وفي مساء يوم ١٥ أيلول/سبتمبر، واجهت مجموعة من المشاغبين قوات الشرطة على جسر كبال ثنال (Kbal Thnal Skybridge)، مما أدى إلى اندلاع اشتباكات كبيرة. وأطلقت قوات الأمن قنابل الدخان والرصاص الحي على الحشود، فأصيب أحد المارة، هو ماو سوك تشان، كان عائداً من العمل إلى بيته، وتوفي في مكان الحادث. وأُصيب تسعة أشخاص بجروح خطيرة. وضربت قوات الأمن عدة أفراد، منهم مراهقون، ضرباً مبرحاً بالهراوات. وبعد ذلك، ضُرب ستة أشخاص على الأقل واعتُقلوا، وتفيد التقارير بأن خمسة منهم أُرغموا على الاعتراف بالمشاركة في أعمال الشغب. وأُعرب عن قلق بالغ إزاء مزاعم استخدام القوة الفتاكة ضد المدنيين استخداماً عشوائياً ومفرطاً، وتوقيف واحتجاز الأفراد الستة الذين تفيد التقارير أنهم لم يشاركوا في الحادث.

٣٠- وفي ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٤، وُجّهت رسالة ادعاء مشتركة مع المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان. وتناولت الرسالة الحظر الذي فرض على المظاهرات في ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، عندما أحلى مئات من أفراد الشرطة والضباط العسكريين أماكن التظاهر في ساحة الحرية في بنوم بنه، قبيل المظاهرات لمدة ثلاثة أيام التي كان حزب الإنقاذ قد خطط لتنظيمها وأعلن عنها.

٣١- وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٤، أُرسِل نداء عاجل مشترك مع الرئيس - المقرر للفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ووجه النداء الاهتمام إلى الاشتباكات بين قوات الأمن والمتظاهرين الذين كانوا يطالبون برفع الحد الأدنى لأحور مستخدمي صناعة الملابس، مما أسفر عن وقوع أربعة قتلى على الأقل<sup>(٣)</sup> وعدد من الجرحى وتوقيف واحتجاز ٢٣ فرداً خلال احتجاجات في مطلع كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وأُعرب عن القلق إزاء مزاعم استخدام القوة العشوائي والمفرط ضد المحتجين، مما أسفر عن قتلى وجرحى، فضلاً عن التوقيف التعسفي والحبس الانفرادي. وتفيد التقارير بإنشاء لجنة للتحقيق، رغم إبداء قلق إزاء استقلالية التحقيق ومشروعيتها. وفي وقت صياغة هذا التقرير، لم يُعلن عن أي نتائج. وأُعرب عن القلق كذلك إزاء سلامة المحتجزين البدنية والنفسية.

(٣) منذ تاريخ تقديم البلاغ، كما هو مبين أعلاه، توفي رجل خامس متأثراً بجروح ناجمة عن تعرضه للضرب على أيدي أفراد الشرطة في فينغ سرينغ يوم ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

٣٢- وفي ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤، وُجّهت رسالة ادعاء مشتركة مع المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان. وأشارت الرسالة إلى مزاعم ارتكاب أفعال التهيب والتهديد ضد فان سوهمات، وهو موظف في المركز الكمبودي لحقوق الإنسان. وأُعرب عن القلق من أفعال التهيب والتهديد بالعنف التي استهدفت السيد سوهمات أثناء اضطلعه بعمله السلمي المتمثل في تعزيز وحماية حقوق الأسر بشأن الأراضي المتنازع عليها.

٣٣- والرد الوحيد الذي ورد على هذه البلاغات حتى الآن هو مذكرة شفوية من البعثة الدائمة لكمبوديا في جنيف مؤرخة ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٤، تحيط علماً باستلام رسالة الإدعاء المؤرخة ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٤، وتحيل إلى نشرة صحفية وإلى قانون التظاهر السلمي الذي أصدرته الحكومة سابقاً.

## جيم - إصلاح القضاء

٣٤- ركز التقرير الذي قدمه المقرر الخاص إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة عشرة في عام ٢٠١٠ على السلطة القضائية (A/HRC/15/46). وقد سعى المقرر الخاص على مدى أربع سنوات لتقييم حال تنفيذ التوصيات الواردة في ذلك التقرير.

٣٥- وتحمّس المقرر الخاص في البداية بما كرره رئيس الوزراء في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ من ضمانات مفادها أن ثلاثة قوانين أساسية طال انتظارها بشأن القضاء (القانون المتعلق بتنظيم المحاكم، والقانون المتعلق بمركز القضاة والمدعين العامين، والقانون المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء) ستُعرض على البرلمان في المستقبل القريب. وتحمّس المقرر الخاص أيضاً لإبلاغه بأن الإصلاح سيكون أكثر طموحاً مما هو متوخى في توصياته.

٣٦- ومع ذلك، يشعر المقرر الخاص بقلق بالغ لأن المحاولات الأخيرة لإصلاح القضاء جرت دون أن تُعمّم مشاريع القوانين مسبقاً ودون التشاور مع الجهات المعنية من أصحاب المصلحة. ورغم الدعوات المتكررة الصادرة عن المجتمع المدني والشركاء الإنمائيين والمقرر الخاص نفسه<sup>(٤)</sup>، لم تُعمّم نصوص مشاريع القوانين إلا قبل يوم واحد من بدء الجمعية الوطنية في النظر فيها. والمقرر الخاص ليس على علم بتنظيم أي مشاورات بشأن النصوص التي عُرضت في نهاية المطاف على مجلس الوزراء أو على البرلمان. وفي أيار/مايو وحزيران/يونيه، اعتمدت مشاريع القوانين الثلاثة تباعاً على وجه السرعة دون نقاش يُذكر في الجمعية الوطنية

(٤) "Cambodia: Lack of consultation on key laws sets worrying pattern for future legislation, warns UN expert"، نشرة صحفية صادرة في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٤. متاحة على العنوان التالي: [www.ohchr.org/RU/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14648&LangID=E](http://www.ohchr.org/RU/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14648&LangID=E).

ومجلس الشيوخ، وقرر المجلس الدستوري بعد أسبوعين ونصف أنها تتفق مع مقتضيات الدستور، ثم صدرت في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٤.

٣٧- وينبغي أن يكون الغرض الرئيسي من القوانين الثلاثة حماية وتعزيز استقلال القضاء. وبعد الاطلاع على هذه النصوص، يشعر المقرر الخاص بالقلق من أن القوانين التي اعتمدها البرلمان تتضمن أحكاماً معينة تضر بمبدأ الفصل بين السلطات، ذلك أنها تمنح وزارة العدل إمكانية ممارسة تأثير غير مشروع على نظام المحاكم وعلى القضاء. فيظل وزير العدل، بوجه خاص، عضواً في المجلس الأعلى للقضاء ويكون له، علاوة على ذلك، حق تعيين عضو آخر في المجلس. والمجلس الأعلى للقضاء هو ضامن استقلال القضاء بحيث يبت في جميع المسائل المتصلة بتعيين القضاة ونقلهم وترقيتهم. ويتلقى المجلس الأعلى أيضاً الشكاوى ويتخذ الإجراءات التأديبية في حق القضاة. ولا ينبغي أن يكون للسلطة التنفيذية أي دور في هذه الأمور. وبالإضافة إلى ذلك، كان المقرر الخاص قد أوصى من قبل بالألا يكون القضاة والمدعون العامون أعضاء ناشطين في حزب سياسي (A/HRC/15/46، الفقرة ٦٧)، وأعرب عن أمله أن ينص القانون المتعلق بمركز القضاة والمدعين العامين بصراحة أكثر على هذا الشرط.

٣٨- ويشعر المقرر الخاص بقلق شديد من أن القانون المتعلق بمركز القضاة والمدعين العامين سيعوق في نهاية المطاف قدرة قطاع العدالة على أن يُصلح من الداخل، باشتراط موافقة مسبقة من المجلس الأعلى للقضاء قبل أن يمكن لقاض أو مدع عام أن يعبر علناً عن رأيه في القضايا المتعلقة بعمله. وبديهي ألا يعلق القضاة والمدعون العامون على القضايا المعروضة عليهم، ولكن لا ينبغي منعهم من المساهمة في المناقشات بشأن المسائل المتعلقة بالمصلحة العامة التي تناول القانون وسير العدالة والقضاء.

٣٩- ومع ذلك، يعترف المقرر الخاص أيضاً بوجود بعض التطورات الإيجابية في القوانين الثلاثة. فهو يقر بقيمة إنشاء محاكم استئناف إقليمية، وإدراج عدد ر من القضاة والمدعين العامين المنتخبين أكبر مما هو عليه الحال الآن للعمل في المجلس الأعلى للقضاء على أساس التفرغ. ويشير المقرر الخاص إلى أن اثنين من القوانين الثلاثة كان قد توخاهما دستور عام ١٩٩٣، ويرحب باعتمادها بعد طول انتظار، رغم العيوب المذكورة أعلاه. وستساعد القوانين في ملء فراغ قانوني كبير بفضل أحكامها الملزمة التي تنص على شروط تنظيم المحاكم، ومركز القضاة والمدعين العامين، فضلاً عن تشكيل المجلس الأعلى للقضاء وسير عمله.

٤٠- وبدل أداء السلطة القضائية، على صعيد الممارسة، على أن هناك أشواطاً طويلة يتعين قطعها. ففي قضية أعضاء حزب الإنقاذ السبعة المنتخبين للبرلمان ومؤيد الحزب، الذين أُلقي عليهم القبض في سياق حادث ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٤، فإن الافتقار إلى الأدلة المادية اللازمة لاعتقالهم بسبب تهم خطيرة جداً، ومن الإفراج عنهم بسرعة في مساء اليوم الذي نجحت فيه المفاوضات بين الحزبين في ٢٢ تموز/يوليه، إنما يكشف بوضوح مدى استمرار السلطة التنفيذية في التأثير على القضاء. وتبيّن هذه التجربة الحاجة الملحة إلى تنفيذ وتحسين القوانين

الثلاثة كي يصبح القضاء قادراً أخيراً على أداء الغرض المقصود منه، ألا وهو إقامة العدل على نحو مستقل ومحيد.

## دال - إصلاح البرلمان

٤١ - عرض المقرر الخاص، في تقريره لعام ٢٠١١ إلى الدورة الثامنة عشرة لمجلس حقوق الإنسان (A/HRC/18/46)، سلسلة من التدابير المتعلقة بالبرلمان والتي اعتبر أنها حاسمة بالنسبة لعملية التحول الديمقراطي في البلد. ويتعلق العديد من هذه التدابير بمسائل محددة تؤثر تأثيراً مباشراً في قدرة البرلمان على أداء عمله على النحو المناسب، وفي سنه قوانين تكفل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وفي السبيل لأن يكون في متناول مجموع الناخبين، وفي أن يكون نموذجاً للمجتمع في الترويج لثقافة النقد البناء والمشاركة الشعبية. ويرى المقرر الخاص أن تسريع الإصلاح البرلماني ضروري هو الآخر لتمكين المعارضة من الاضطلاع رسمياً بدورٍ مجدٍ منوط بالمعارضة في البرلمان. ويتطلع إلى أن يرى الطرفين وقد اتفقا على خطة محددة للإصلاح يعلن عنها في أقرب وقت ممكن.

٤٢ - ويكرر المقرر الخاص أهم توصياته لإصلاح البرلمان المقدمة أثناء البعثة التي قام بها في حزيران/يونيه ٢٠١٤ ويناشد البرلمان التحلي، من الآن فصاعداً، بمزيد من الشفافية والانفتاح على المشاورات باعتبار ذلك جزءاً من عمله. ودعا اللجان البرلمانية بصورة محددة إلى الاضطلاع بأدوارها في مراجعة القوانين المحلية للتأكد من امتثالها المعايير الدولية ومراجعة النظم والممارسات الحكومية بانتظام للتأكد من مطابقتها القوانين الأصلية، إذ المقصود من تلك النظم والممارسات هو تنفيذ هذه القوانين.

٤٣ - ويُقال إن العديد من مشاريع القوانين التي تنطوي على انعكاسات كبيرة في مجال حرية التعبير والمشاركة الديمقراطية هي الآن في شتى أطوار الإعداد، بما في ذلك القوانين المتعلقة بالجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات العمالية والجرائم الإلكترونية، فضلاً عن القوانين التي طال انتظارها والتي ستعتمد على أساسها لاحقاً إصلاحات انتخابية وغيرها من الإصلاحات. ويناشد المقرر الخاص مرة أخرى الحكومة والبرلمان الحرص على التزام الانفتاح والشفافية في العملية التشريعية.

## هاء - الإصلاح الانتخابي

٤٤ - تناول تقرير المقرر الخاص إلى الدورة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان (A/HRC/21/63) موضوع الإصلاح الانتخابي. ومما يؤسف له أن معظم التوصيات التي قُدمت في هذا التقرير لم تنفذ قبل انتخابات تموز/يوليه ٢٠١٣. وقد أعلنت اللجنة الوطنية للانتخابات أن ٩,٦٧ مليون كمبودي سيكونون مؤهلين لممارسة حقهم الانتخابي

في ١٩ ٠٠٩ مركز انتخابي لانتخاب من يشغل مقاعد البرلمان ال ١٢٣ بالتمثيل النسبي. واعترض على هذه الانتخابات ثمانية أحزاب سياسية. ولم يفز بمقاعد في البرلمان سوى حزبان، هما حزب الشعب الكمبودي الحاكم وحزب الإنقاذ الوطني الكمبودي المعارض. وكانت هذه الانتخابات محل اعتراضات شديدة، حيث ادعى كل طرف فوزه بها وحصوله على أكبر عدد من الأصوات ومن ثم على مقاعد في الجمعية الوطنية، وهو ما أدى إلى نشوب نزاع بشأن وقوع مخالفات أثناء الانتخابات دام قرابة عام كامل.

٤٥- و حيث إن الحزبين الفائزين استقرا على شغل مقاعدهما في البرلمان ومناقشة خلافاتهما هناك، يلاحظ المقرر الخاص أن الأولوية سوف تنصب على إصلاح النظام الانتخابي إصلاحاً شاملاً لضمان عدم نشوب منازعات مماثلة تعكر الانتخابات القادمة. ويعرب عن ارتياحه لأن توصياته بشأن الإصلاح الانتخابي باتت الآن جزءاً من البرنامج الوطني، بما فيها التوصية بمنح اللجنة الوطنية للانتخابات وضع المؤسسة المستقلة. على أن المقرر الخاص يشدد على أنه ما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به قبل استعادة الجمهور العام الثقة في النظام الانتخابي.

## واو- الحقوق المتعلقة بالأراضي

٤٦- في سياق التوصيات الواردة في التقرير عن الامتيازات الاقتصادية وغير ذلك من الامتيازات المتعلقة بالأراضي المقدم إلى الدورة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٢ (A/HRC/21/63/Add.1)، يحيط المقرر الخاص علماً بالتطورات الإيجابية التي أحدثها البرنامج الحكومي الخاص بإصدار سندات ملكية الأراضي الخاصة تحت إشراف رئيس الوزراء نفسه. وعلى وجه الخصوص، يرحب المقرر الخاص ببرنامج إصدار سندات ملكية الأراضي الذي ينفذ بمقتضى التوجيه رقم ٠٠١، الذي يهدف إلى إشعار السكان المحليين المهمشين والمعوزين بأمن الحيازة، فضلاً عن التوقف عن منح امتيازات اقتصادية جديدة على الأراضي وإعادة النظر في الامتيازات القائمة الممنوحة بموجب الأمر الحكومي رقم ٠١ الصادر عن الحكومة. ويرحب كذلك بالتقدم الذي أحرزته الحكومة في وضع سياسة عامة بشأن الحقوق المتعلقة بالأراضي والمساكن، بما في ذلك صياغة سياسة وطنية للإسكان، وكتاب أبيض بشأن السياسة المتعلقة بالأراضي، ومشروع قانون تقييم الأثر البيئي.

٤٧- ويحيط المقرر الخاص علماً مع التقدير بالمعلومات الواردة من وزير إدارة الأراضي والتخطيط العمراني والبناء، السيد إم تشون ليم، الذي التقاه أثناء زيارته إلى البلد في حزيران/يونيه ٢٠١٤، والتي جاء فيها أن نحو ٣,٥ مليون سند ملكية قد صدر وأن نحو ١٨٠.٠٠٠ قطعة أرض يجري إعداد سندات الملكية الخاصة بها. ورحب المقرر الخاص باعتماد السياسة الوطنية للإسكان التي طال انتظارها في ٩ أيار/مايو ٢٠١٤، وهي السياسة التي حددت خطة لتوزيع السكن الاجتماعي والتي سيراقت تنفيذها باهتمام كبير. ويلاحظ أيضاً بارتياح الأهمية



الكبرى التي مُنحت في الخطة الإنمائية الاستراتيجية الوطنية ٢٠١٤-٢٠١٨ للمسائل المتصلة بالحقوق المتعلقة بالأراضي والمساكن في كمبوديا. وقد أُبلغ بالمبادرات التي أطلقتها عدة سلطات على مستوى البلديات ومستوى المقاطعات ويرحب بهذه المبادرات الرامية إلى إشراك الأسر والمجتمعات المتأثرة في القرارات المتعلقة بإدارة الأراضي على المستوى المحلي، بما فيها القرارات بشأن التوطين. ويشعر بالاطمئنان للمعلومات التي تلقاها بخصوص الجهود التي يجري بذلها لإصلاح قطاع الأراضي بقيادة وزير البيئة الجديد، السيد ساي سامال، بما في ذلك التراجع عن بعض الامتيازات على الأراضي التي لم تتطور وفقاً لما خطط له. ويلاحظ المقرر الخاص بارتياح انفتاح الوزير، حسبما أفيد، للعمل مع المجتمع المدني والشركاء الآخرين.

٤٨- وبالرغم من الضمانات بأن السياسات المتعلقة بالأراضي تنفذ طبقاً للقانون، لا يزال المقرر الخاص يتلقى أعداداً كبيرة من المطالبات من أفراد وأسر يقولون إنهم وقعوا ضحايا عمليات الإخلاء القسري. وإذا كانت السياسات والخطط التي اتخذت في الآونة الأخيرة تبشر بتسوية المنازعات على الأراضي، فهي لا تزال حتى الآن مشوبة بقصور كبير من حيث الشفافية والمساءلة وعدم وجود آلية فعالة لتسوية المنازعات.

٤٩- والمعلومات التي وردت إلى المقرر الخاص من مختلف أنحاء البلد بخصوص لجان مسح الأراضي والسلطة الوطنية لتسوية المنازعات على الأراضي تشير بإلحاح إلى الانتقال إلى الفعالية والشفافية والمصادقية؛ ولم يفلح المقرر الخاص في إيجاد دراسة واحدة تثبت عكس ذلك. وقد تبين أن السلطة الوطنية غير فعالة إلى حد كبير في تسوية أية منازعات على الأراضي. وبالرغم من أن هذه السلطة كان من المفترض أن تضم في عضويتها أيضاً منظمات غير حكومية، فقد امتنعت مجموعات المجتمع المدني عن المشاركة بسبب عدم الثقة في استقلالية هذه المؤسسة وفعاليتها. وفي غالب الأحيان، فإن الحكومة والجهاز القضائي لا يرغبان في ضبط سلوك الشركات الخاصة أو هما غير قادرين على ذلك. وثمة العديد من القضايا المقدمة إلى المحاكم من قبل ضحايا الإخلاء القسري تبقى دون أن يُبت فيها بعد سنوات من تقديم الشكاوى. إن استمرار الصلة بين طبقة رجال الأعمال النافذين والزعامات السياسية والعسكريين، مقرونة بعدم وجود جهاز قضائي مستقل وبعدم فعالية آليات تسوية المنازعات، لا يزال يحرم العديد من الكمبوديين العاديين من الجبر على انتهاك حقوقهم الأساسية أو من تسوية منازعاتهم تسوية متعقلة.

٥٠- وبالرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها الحكومة لمعالجة المنازعات على الأراضي، ودون الحكم مسبقاً على مدى وجاهة الادعاءات، فإن نطاق المشكلة والشعور العارم بالظلم والغضب والإحباط الذي تحدث به الأشخاص المتضررون إلى المقرر الخاص إنما يؤكد الحاجة إلى مؤسسة مستقلة مخولة بتسوية المنازعات على الأراضي على أساس مراجعة تاريخية متبصرة لظروف كل فرد أو أسرة أو مجتمع يدعي التعرض لمعاملة جائرة وإيجاد حل لمحتتهم. إن رفض العديد من هذه المطالبات دفعة واحدة على أساس أن هؤلاء الناس هم مجرد شاغلي أراضي

الدولة أو أراضي الغير بصورة غير قانونية لا يسمح بمعالجة الادعاءات العديد بأنهم طُردوا بالقوة في مناسبات سابقة، وأنه لم يُترك لهم خيار آخر غير الانتقال إلى أماكن أخرى، بصورة قانونية أو غير قانونية. وفي ذلك انتهاك أيضاً لحق الإنسان في سكن لائق، وهو حق مكفول لكل فرد، بما في ذلك شاغلي أراضي بصورة غير قانونية.

٥١- ويرى المقرر الخاص أن التوصيات التي قدمها في تقريره بشأن الحقوق المتعلقة بالأراضي لا تزال جميعها تقريباً تكتسي أهمية، ويناشد الحكومة النظر فيها مرة أخرى بغية تنفيذها. ويدعم المقرر الخاص الإبقاء على قرار تعليق منح امتيازات اقتصادية جديدة على الأراضي إلى حين تنفيذ سياسة رشيدة تعالج أثر هذه الامتيازات على حقوق الإنسان تنفيذاً سليماً. ويشدد أيضاً على ضرورة التأكد من أن مواقع التوطين مهيأة تماماً للسكن قبل انتقال أي شخص إليها، بما في ذلك التأكد من توفر المياه الصالحة للشرب ومرافق الصرف الصحي والخدمات الصحية والتعليمية وفرص كسب الرزق. فثمة العديد من مواقع الإسكان، منها مواقع زارها المقرر الخاص أثناء بعثته الأخيرة في حزيران/يونيه ٢٠١٤، ليس فيها إلا القليل من هذه التهيئات أو لا شيء منها على الإطلاق حتى بعد سنوات من انتقال الناس إليها. ويسترعي الاهتمام إلى المعايير الدولية ذات الصلة بهذا الخصوص ويناشد جميع الدوائر الحكومية التقيد بهذه المعايير بدقة.

## زاي- المسائل الناشئة

### ١- العنصرية

٥٢- لقد تناهى إلى علم المقرر الخاص، على مدى الفترة المشمولة بالتقرير، حوادث شتى وتصريحات عامة عديدة كانت تحركها، فيما يبدو، عوامل عنصرية. وهو يشعر بالقلق على وجه الخصوص إزاء الخطاب المقّع المعادي للفيتناميين، الذي يلقي، على ما يبدو، بعض الصدى في المجتمع، تغذيه معتقدات منتشرة على نطاق واسع متعلقة بأحداث تاريخية. وفي بيان صحفي صدر يوم ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤<sup>(٥)</sup>، جدّد المقرر الخاص نداءه إلى أحزاب المعارضة للامتناع عن إطلاق تصريحات تلهب مثل هذه المشاعر.

٥٣- ويعرب المقرر الخاص مجدداً عن قلقه إزاء التمييز العنصري ضد الفيتناميين، والذي يؤدي من حين لآخر إلى هجمات على أشخاص يعتقد أنهم من أصل فيتنامي. وذكر بأن معظم الحالات القليلة من أعمال العنف أو التوترات الحادة التي وقعت يوم الانتخابات في عام ٢٠١٣، مثل الهجوم الجماعي العنيف على رجل واحد في ستونغ مينشي بمنطقة بنوم بنه

(٥) متاح على الموقع [www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14175&LangID=E](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14175&LangID=E)

ومنع أشخاص من أصل فيتنامي من الإدلاء بأصواتهم في منطقة سا أنغ، وفي بلدية تروي سلا، وفي مقاطعة كاندا، كانت بدافع العنصرية. ويذكر المقرر الخاص أيضاً بأن العديد من المؤسسات المملوكة لأشخاص من أصل فيتنامي قيل إنها تعرضت، يوم ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، في المكان الذي شهد في وقت سابق من ذلك اليوم بالقرب من شارع فينغ ستريغ، لهجمات وللنهب. ويناشد جميع من هم في مواقع القيادة أخذ زمام المبادرة للتشجيع على الوثام بين الأعراق والتفاهم المتبادل، وكذلك جميع الكمبوديين الامتناع عن التعامل مع الآخرين بالعنف أياً كانت الأسباب، لا سيما تلك القائمة على أساس عرقي.

## ٢- العمال المهاجرون العائدون من تايلند

٥٤- أُخطِر المقرر الخاص، أثناء بعثته في حزيران/يونيه ٢٠١٤، بأن أياماً سابقة شهدت عودة أكثر من ٢٢٥ ٠٠٠ عامل مهاجر كمبودي وأفراد أسرهم من تايلند في أقل من أسبوعين، وأُبلغ عن وقوع عدة وفيات أثناء تلك العودة. ونوّه بالجهود السريعة التي بذلتها حكومة كمبوديا، على المستوى الوطني ومستوى أقاليم الدولة، لنقل الناس من المناطق الحدودية إلى أهاليهم ومساعدة العائدين في عملية إعادة الإدماج في مجتمعاتهم وتمكينهم من الدخول القانوني مجدداً إلى تايلند لمن يرغب في ذلك.

٥٥- وأعرب المقرر الخاص عن رأيه في أن على السلطات التايلندية أن تحقق في حالات وفاة كمبوديين في تايلند والتأكد من أسباب هذه العودة المفاجئة لمثل هذه الأعداد الكبيرة من الكمبوديين. ودعا السلطات التايلندية أيضاً إلى أن تحقق سواء بسواء في مسألة أخرى تشكل مصدراً للقلق ألا وهي وفاة حطابين كمبوديين على مدى السنوات الأخيرة.

٥٦- ونوّه بالجهود التي تبذلها كلا الحكومتين لتيسير العودة القانونية إلى تايلند للعمال المهاجرين الذين يرغبون في العودة بحيث يحظون على قدر أفضل من الحماية من المتاجرين ومن انتهاكات حقوق الإنسان الأخرى. ونوّه بالتدابير المحددة التي اتخذت لتسوية الوضع القانوني للعمال الذين يرغبون في الهجرة، وهو ما يشمل تقليص تكاليف الحصول على جوازات سفر جديدة وتسهيل إصدارها.

٥٧- ولاحظ المقرر الخاص أن ثمة تدابير أخرى يبدو أنها للمدى البعيد، مثل التشجيع على استحداث فرص عمل في كمبوديا وإتاحة التدريب المهني لهذا الغرض، وهو يشجع على تنفيذها دون تأخير لكي يستفيد منها الذين لم تعد لديهم رغبة في العمل في الخارج.

## ٣- إعادة ترحيل اللاجئين

٥٨- أُبلغ المقرر الخاص من بعض منظمات المجتمع المدني عن اتفاق وشيك بين الحكومتين الكمبودية والأسترالية يقضي باستقبال كمبوديا لاجئين سعوا للحصول على اللجوء في أستراليا، لكنهم وقعوا في قبضة السلطات الأسترالية ثم نُقلوا واحتجزوا وجرت معالجة حالتهم في ناورو. ويشدد على أن أستراليا، بوصفها طرفاً في الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين

عام ١٩٥١ والبروتوكول الملحق بها لعام ١٩٦٧، تقر بحق الأشخاص في طلب اللجوء هرباً من الاضطهاد في بلد آخر. ووفقاً لما نصت عليه اتفاقية عام ١٩٥١، ينبغي من حيث المبدأ معالجة طلبات ملتمسي اللجوء في البلد الذي يصلون إليه، أو في إطار إجراءات تنفذ ضمن إقليم الدولة التي أوقفتهم. وإذا تبين أنهم لاجئون، ينبغي منحهم الحماية في عين المكان مع تمتعهم بكل الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية. وبالتالي، فإن نقل أستراليا مهامها إلى بلد آخر، إن كان ذلك هو موضوع وغرض الاتفاق، قد يكون بمثابة تخلٍ خطير من جانب أستراليا عن مسؤولياتها، لا سيما إذا لم تتأكد من أن الدولة التي قبلت عرضها لا تلي المعايير الأساسية للحماية. وهذا هو الحال إلى حد كبير إذا كانت الخطة ترمي إلى نقل اللاجئين إلى بلد قد يشكل استيعابهم فيه تحد بالنسبة له أكبر بكثير من التحدي الذي يواجهه البلد الذي يُنقلون منه. فكمبوديا، وإن كانت طرفاً في الاتفاقية أيضاً، فهي ليست في نفس مستوى أستراليا من حيث حقوق وفرص إعادة الإدماج والتقييد بالمعايير الدولية في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، فإن طرد هؤلاء اللاجئين غير مستبعد، كما تبين تجربة معاملة ملتمسي اللجوء الإيغور من الصين.

٥٩- ويعرب المقرر الخاص عن أسفه لعدم تمكنه من معرفة رأي حكومة كمبوديا في المسألة لأن وزير الخارجية والتعاون الدولي لم يكن موجوداً أثناء زيارته الأخيرة. ولما كان العمل للتوصل إلى اتفاق ثنائي مع أستراليا يتقدم بسرعة حسبما قيل، يغتنم المقرر الخاص هذه الفرصة ليدكر الحكومتين بأنه قبل إبرام أي اتفاق ونقل اللاجئين إلى كمبوديا يتعين على هذه الأخيرة أن تكون مستعدة لإتاحة الفرصة للاجئين لإعادة بناء حياتهم بأمان وكرامة. فالدول التي لا تملك أن تقدم خدمات أساسية ليست مستعدة لأن تقدم للاجئين حلاً دائماً بإعادة توطينهم لديها.

٦٠- ولكي يتسنى ضمان التمتع الكامل، قانوناً وممارسة، بالحقوق المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٥١، فإن أي برنامج مستدام لإعادة التوطين يتطلب دعائم تشريعية وسياساتية متينة، منها التوطين الدائم للاجئين وإمكانية الحصول على المواطنة. وأي اتفاق على التوطين يحتاج إلى أن يوضع موضع التنفيذ من خلال برنامج اندماجي ملائم مزود بما يلزم من الموارد ويقدم الخدمات والدعم مما يحتاج إليه اللاجئون للتأقلم في المجتمع الجديد. وينبغي أن تشمل برامج الاندماج استقبال اللاجئين وتوفير السكن لهم وتمكينهم من تعلم اللغة وإتاحة فرص التعليم والتدريب المهني والعمل والرعاية الصحية لهم ودعمهم في لم شمل أسرهم.

٦١- وتقع على عاتق كمبوديا التزامات بإيجاد مثل هذه البرامج بغض النظر عن أي اتفاق مع بلد آخر، وينبغي أن تبين أن العمل جارٍ ببرنامج من هذا القبيل قبل الدخول في أي اتفاق من هذا النوع.

٦٢- ويغتنم المقرر الخاص هذه الفرصة لمناشدة أستراليا التقيّد بالتزاماتها الناشئة عن الاتفاقية بإتاحة الفرصة للاجئين لإعادة بناء حياتهم بأمان وكرامة، بدلاً من تصدير تلك المسؤولية إلى بلد آخر.

## ثانياً- الاستعراض الدوري الشامل الخاص بكمبوديا

٦٣- في الجلسة ٣٧ المعقودة يوم ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، بحث مجلس حقوق الإنسان واعتمد نتائج الاستعراض الخاص بكمبوديا الذي جرى أثناء الدورة الثامنة عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل المعقودة في الفترة من ٢٧ كانون الثاني/يناير إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠١٤<sup>(٦)</sup>. ومن مجموع التوصيات الـ ٢٠٥ المقدمة، قبلت الحكومة ١٦٣ توصية وأحاطت علماً بـ ٤٢ توصية.

٦٤- لقد غيرت كمبوديا، في الفترة الفاصلة بين الاستعراض الذي أجراه الفريق العامل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ واعتماد نتائجه، موقفها بشأن ثنائي توصيات من "القبول" إلى "الإحاطة علماً"، الأمر الذي يرى المقرر الخاص أنه ينم للأسف عن تردد الحكومة عن "القبول"، ومن ثم إلزام نفسها، باتخاذ إجراءات إزاء قضايا هامة في مجال حقوق الإنسان، بما فيها أربع توصيات "رفضتها" صراحة<sup>(٧)</sup>. ويلاحظ أن العديد من التوصيات التي أحاطت علماً بها في هذه الجولة من الاستعراض الدوري الشامل مماثلة لبعض التوصيات التي قبلتها ومن ثم ألزمت نفسها بتنفيذها - في الجولة الأولى التي جرت في عام ٢٠٠٩.

٦٥- ويسترعي المقرر الخاص الاهتمام إلى أن بعض التوصيات التي لم تقبلها كمبوديا هي في الواقع واجبات ملزمة بمقتضى معاهدات حقوق الإنسان صدّقت عليها كمبوديا. ومن ذلك بوجه خاص أن إنشاء آلية وقائية وطنية مستقلة أمر لازم بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الذي صدّقت عليه كمبوديا في عام ٢٠٠٧. فهي ببساطة لا تملك رفض إنشاء آلية وقائية وطنية مستقلة. وثمة واجبات ملزمة أخرى وهي تشمل ضمان استقلالية الجهاز القضائي، وحرية التعبير والإعلام بما في ذلك التعبير والإعلام عبر الإنترنت، وحرية التجمع، وحظر استخدام القوة المفرطة ضد المحتجين أثناء المظاهرات، وتوفير السكن اللائق وفرص الحصول على الخدمات الأساسية والرعاية الصحية والعمل بالنسبة لأولئك الذين شرّدوا من أراضيهم.

(٦) يرد تقرير الفريق العامل في الوثيقة A/HRC/26/16.

(٧) تقضي قواعد المجلس كما نص عليها قراره رقم ١/٥ بأن تعتبر على أنها "أحيط علماً بها" فقط، لأن هذه القواعد لا تتيح إمكانية الرفض.

٦٦- ويذكر المقرر الخاص بأن الدول الأطراف في معاهدات دولية لحقوق الإنسان ملزمة بالسعي جاهدة لتحقيق التمتع التدريجي بحقوق الإنسان؛ وبعبارة أخرى، فإن التقهقر في مجال حقوق الإنسان المكفولة بمعاهدات أمر غير مسموح به. وعليه، يبحث المقرر الخاص حكومة كمبوديا على إعادة النظر في التوصيات التي "أحاطت علماً" بها، بغرض تجديد التزامها بتنفيذها.

### استقلالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٦٧- تشاور المقرر الخاص مع طائفة عريضة من الجهات ذات المصلحة أثناء بعثته الأخيرتين للوقوف على آرائها بشأن ضرورة، أو استصواب، إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان. فالمؤسسة الوطنية المستقلة المتماشية مع مبادئ باريس التي تكون مسؤولة عن رصد عمل الحكومة بخصوص جميع مسائل حقوق الإنسان وإسداء المشورة لها بشأنها ومخولة بالتحقيق في الشكاوى الفردية أثبتت أنها آلية فعالة للحماية في العديد من البلدان، بما فيها بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا. ويعتبر أن مثل هذه المؤسسة يمكن أن تكون ناجعة أيضاً في سد ثغرة هائلة في كمبودية.

٦٨- وثمة على ما يبدو توافق في الآراء على نطاق واسع بشأن الحاجة إلى مثل هذه الآلية، إلا أن أوساطاً شتى أعربت عن شغلها المتمثل في معرفة ما إذا كان من الممكن في الظروف الراهنة إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان تكون مستقلة حقاً و/أو تعيين أشخاص مستقلين حقاً من ذوي المؤهلات المطلوبة ليكونوا أعضاء في هذه اللجنة.

٦٩- والنهج الذي اعتمده الحكومة هو إنشاء هيئات حكومية وليس هيئات مستقلة. والمؤسسة الجامعة لديها هي اللجنة الكمبودية لحقوق الإنسان، التي تتبع مجلس الوزراء. وقد أنشئت هيئات أخرى تركز على فئات بعينها من الأشخاص، كالمجلس الوطني الكمبودي للمرأة والمجلس الوطني الكمبودي للطفولة ومجلس شؤون المعوقين. وتعمل هذه الهيئات على مساعدة الحكومة في وضع سياسات وطنية كل في مجال مسؤوليتها، كما أن الغرض منها هو أداء دور تنسيقي بين الدوائر الحكومية. وتتألف الآلية الوقائية الوطنية، المشار إليها أعلاه، التي أنشئت في عام ٢٠٠٩، من موظفين حكوميين حصراً. ويضطلع بمهمة مكافحة الفساد وحدة مكافحة الفساد الحكومية التي تتبع مجلس الوزراء.

٧٠- وبالرغم من الوظائف المفيدة والضرورية المنوطة بهذه الآليات الحكومية، يعتقد المقرر الخاص أنها ليس بديلاً عن مؤسسات مستقلة. فالمؤسسات التابعة للدولة تحتاج إلى رصد داخلي وخارجي. ويبدو أن هياكل التقييم الداخلي متاحة. أما بالنسبة للتقييم الخارجي، فالمؤسسات المستقلة هي الأنسب لتزويد كبار مقررري السياسات بتقييمات آمنة للواقع دون تميق والكفيلة بإتاحة أفضل سبل التحرك دون قيود مؤسسته لتعكيرها.

٧١- وقد تيسر للمقرر الخاص أن يتناهى إلى علمه من الحكومة أن مشروع قانون بشأن استحداث مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان كان قيد الإعداد منذ بعض الوقت وأن العمل لاستكمالها سوف يستأنف قريباً. ويشدد على أن هذه المؤسسة هي مما سيمكن هيكلية حقوق الإنسان في الوقت الحاضر من اكتساب قيمة مضافة إذا ما جرى ضمان استقلاليتها، تماشياً مع مبادئ باريس.

٧٢- لقد أخذ المقرر الخاص هذه الآراء بعين الاعتبار، لكنه يرى أنه إذا التزمت جميع الأطراف بإنجاح العمل، فإن المساعي لإنشاء مثل هذه المؤسسة يمكن أن تبدأ. ففي العديد من البلدان التي تملك مؤسسات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان قائمة بذاتها، لم تكن الظروف لإنشاء هذه المؤسسات أول الأمر في وضع أمثل دائماً منذ البداية، لكن التقدم في هذه المسيرة تحقق بمرور الوقت.

٧٣- لقد تحدث العديد من الأشخاص إلى المقرر الخاص قائلين إنه من المستحيل أن تكون هناك مؤسسة وطنية مستقلة حقاً في السياق السياسي الحالي في كمبوديا. على أن المقرر الخاص يلاحظ أن ثمة استثناء واحداً يتمثل في مجلس التحكيم الذي تمكن من الحفاظ على استقلاليتها ومن ثم على مصداقيته لدى الأطراف في معظم منازعات العمل التي عرضت عليه. ورغم عدم إلزامية قرارات التحكيم، قال إنه يدرك أن العديد من كبار المشتريين ونقابات عمالية قبلت بالالتزام باستنتاجات مجلس التحكيم. ويوصي كذلك بأن يسعى كل من له مصلحة في استتباب علاقات عمل سلمية في كمبوديا إلى العمل سوياً لضمان استمرار حصول المجلس على الموارد بشكل ملائم وبصورة مستدامة، مع إقرار ضمانات كاملة لاستمرار استقلاليتها.

٧٤- ومع ذلك، يقر المقرر الخاص أن بالاستقلالية وحدها لا سبيل لضمان فعالية مثل هذه المؤسسات. فذلك يعتمد إلى حد كبير على عوامل أخرى، مثل طبيعة ولاياتها ومستوى الموارد البشرية والمالية المرصودة لها ومدى توفر ورغبة الأشخاص المؤهلين الذين تشكل استقلاليتهم الدافع للترحيب بهم بشدة في عضوية هذه الهيئات، وغير ذلك من المبادئ التي تندرج ضمن مبادئ باريس. على أن مستوى استقلالية هذه المؤسسات الفعلي والمتصور مسألة أساسية لمعرفة مدى مصداقيتها، وهو ما يسمح لها بأن تكون مستقلة بذاتها إزاء المسائل الأخرى الموضوعية.

٧٥- ولا بد أن يبدأ العمل فوراً بشأن تحسين المؤسسات القائمة التي يترتب على استقلاليتها (أو افتقارها إليها) انعكاسات خطيرة على مدى تمتع حقوق الإنسان بالحماية. وهي تشمل الجهاز القضائي بجميع مستوياته، ولجنة مسح الأراضي والسلطة الوطنية لتسوية المنازعات على الأراضي، وتلك الآليات المكلفة بتسوية المنازعات الانتخابية.

٧٦- ويلاحظ المقرر الخاص أن إنشاء مؤسسات مستقلة أخرى هو التزام قانوني. ويشدد على أن وجود آلية وقائية وطنية مستقلة استقلالاً كاملاً ومكلفة بالعمل على منع التعذيب

قانوناً وممارسةً أمر مطلوب بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وينبغي إقامتها دون تأخير. وبالمثل، فإن كمبوديا، بوصفها طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ملزمة بإنشاء هيئة واحدة أو أكثر لمكافحة الفساد تكون فعالة و"متحررة من أية تأثيرات لا موجب لها". والهيئة القائمة حالياً التابعة للجهاز التنفيذي للدولة تتعارض لأول وهلة مع هذا الالتزام. ويوصي المقرر الخاص الدولة الطرف بشدة بأن تبحث بجدية التزاماتها فيما يتعلق باستقلالية تلك المؤسسات التي تضطلع بمسؤوليات في مجال حقوق الإنسان، تماشياً مع المعايير الدولية، وبأن تتخذ خطوات فورية في سبيل الوفاء بهذه المعايير.

٧٧- وفي الأخير، يلاحظ المقرر الخاص مع القلق أن مشروع قانون الجرائم الإلكترونية الذي أُطلع عليه يتوخى إنشاء لجنة وطنية لمكافحة جرائم الانترنت تفتقر إلى أي ضمانات للاستقلالية. لكنه يأسف لعدم تمكنه من تأكيد النص الذي رآه، لأن مشروع القانون لم يعلن عنه للرأي العام. وفي بلد حيث يسود استخدام وسائل الإعلام، فإن احتمال وجود تهديدات على حرية التعبير وتكوين جمعيات والتجمع السلمي التي يمكن أن يكون منشؤها هيئة مخولة بمحاكمة مرتكبي جرائم الانترنت المزعومين أمر وارد بوضوح.

### ثالثاً - الاستنتاجات

٧٨- كمبوديا الآن على مفترق الطرق. وقد لمس المقرر الخاص أن ثمة شعوراً بالتفاؤل والرغبة في التغيير في البلد، وهو أمر ممكن إذا كان مدعوماً بإصلاحات جادة وشاملة لمؤسسات الدولة، على النحو المفصل في التقارير السابقة التي قدمها إلى مجلس حقوق الإنسان. وقد تلقى المقرر الخاص ضمانات إيجابية بأن هذا الإصلاح سوف يحدث أثناء بعثته إلى البلد وهو ينتظر بلهفة ترجمة هذه الأقوال إلى أفعال. والتغيير قادم إلى كمبوديا بأسرع مما توقعه كثيرون. ويكمن التحدي بالنسبة للقيادة السياسية الحالية في الحزبين السياسيين الرئيسيين كليهما في اعتناق التغيير وإيجاد السبيل لإدارة هذا التغيير بما يعود على المصلحة المثلى للبلد.

٧٩- ويحث المقرر الخاص الحكومة على مواصلة تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان. ويحثها على أعمال الحق الإنساني في المشاركة في الحياة العامة وذلك بالمضي قدماً في هذه الجهود بطرق منفتحة وتشاركية، وبمنح الجمهور العام فرصة حقيقية لتقديم آرائه، ومن ثم إيلاء هذه الآراء ما يجب من الاعتبار.

٨٠- وإن تكرار المواضيع طوال هذا التقرير إنما يبرز الحاجة إلى استقلالية الهياكل الوطنية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، والحاجة كذلك إلى قدر أكبر من الشفافية والمشاركة في الطريقة التي يدار بها البلد. ولا بد من إيجاد السبل لتكليف



الإصلاحات الجارية المتعددة مع تلك الاحتياجات. إن عام ٢٠١٣ هو العام الذي أسمع فيه الشعب صوته، وإن المقرر الخاص لمقتنع بأن كمبوديا قد سلكت طريقاً جديداً ليس في رجوع إلى الخلف.

## رابعاً- التوصيات

٨١- يوصي المقرر الخاص حكومة كمبوديا باتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) بحث توصياته كما وردت في تقريره هذا وفي تقاريره السابقة والاستجابة لها بغية وضع خطة محددة للتنفيذ؛

(ب) تسريع عملية إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان تكون ممتثلة امتثالاً كاملاً للمبادئ المتعلقة بوضع المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس)؛

(ج) التوصل إلى اتفاق مفصل مع المعارضة بشأن الإصلاحات الموعودة لقانون الانتخابات وللبرلمان وغيره من المؤسسات المسؤولة عن العمل على احترام حقوق الأفراد، والتحرك لتنفيذها دون تأخير؛

(د) احترام حرية التعبير وحرية التجمع السلمي في كل الأوقات لجميع أصحاب المصلحة في المجتمع الكمبودي احتراماً كاملاً، والامتناع عن تعليق التمتع بهذه الحريات بطريقة تعسفية، والعمل في هذا الصدد لرفع حظر التظاهر رسمياً قانوناً وممارسة؛

(هـ) تقديم جميع مرتكبي العنف أثناء المظاهرات إلى العدالة فوراً، بمن فيهم أفراد قوات الأمن الذين تسببوا في مقتل وإصابة أشخاص، وضمان تقديم جبر مناسب للضحايا أو لذويهم الأحياء؛

(و) المضي قدماً في الجهود التي تبذلها في سبيل الإصلاح القانوني والقضائي، سيما الإصلاح الرامي إلى تحسين استقلالية الجهاز القضائي وقدرته على البت في القضايا بطريقة منصفة وسريعة والشروع فوراً، لهذه الغاية، في تعديل القوانين الأساسية الثلاثة المتعلقة بالجهاز القضائي؛

(ز) إعمال الحق في المشاركة في الحياة العامة بإصدار تعليمات صريحة إلى جميع الوزراء والمؤسسة الحكومية الأخرى بتنظيم مشاورات عامة بشأن مشاريع القوانين والإعلان عن هذه المشاريع للرأي العام، ودعوة كل أفراد الجمهور المعنيين إلى تقديم تعليقاتهم قبل عرض هذه المشاريع على مجلس الوزراء. ويسري ذلك على وجه الخصوص على مشاريع القوانين التي قيل إنها قيد الإعداد وتتعلق بالجمعيات والمنظمات غير

الحكومية وجرائم الانترنت، وكذلك سائر مشاريع القوانين الأخرى التي يترتب عليها انعكاسات على التمتع بحقوق الإنسان؛

(ح) إجراء إصلاحات برلمانية بغية زيادة الشفافية في العملية التشريعية وضمان انسجام جميع مشاريع القوانين التي يترتب عليها انعكاسات على حقوق الإنسان مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛

(ط) التأكد من أن الآلية الجديدة لتحديد الحد الأدنى للأجر تراعي البحوث اللازمة لاتخاذ القرارات بناءً على الأدلة وللمراجعة المنتظمة، وبالأخص تحديد مستوى أجر يكفي لتمكين جميع العمال وأسرهم من التمتع بمستوى معيشي لائق، على النحو المطلوب بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإجراء مراجعة دورية للحد الأدنى الوطني للأجر المحدد بناءً على ذلك؛

(ي) تنفيذ إصلاحات في الإدارة العامة، وتحديد بمقتضى ذلك هيكله للأجور تكفل حصول الموظفين العموميين على راتب مناسب يؤمن لهم مستوى معيشياً لائقاً؛ وإيجاد مؤشرات واضحة لقياس الأداء وآليات المساءلة تسري على جميع الموظفين العموميين؛ ووضع برنامج لمكافحة الفساد بمزيد من الحزم على جميع المستويات؛

(ك) احترام الحقوق النقابية لجميع العمال في كمبوديا احتراماً كاملاً وحماية النقابيين ليتسنى لهم الاضطلاع بأنشطتهم في جو خال من التخويف والخطر على أمنهم الشخصي أو على حياتهم؛

(ل) حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، لا سيما الذين يدافعون عن الحقوق المتعلقة بالأراضي وحقوق العمال، حتى يتسنى لهم القيام بعملهم دون تخويف ولا مضايقة؛

(م) الامتناع عن استخدام القضاء لتخويف المدافعين عن حقوق الإنسان ومخلي النقابات العمالية ومضايقتهم وسجنهم؛

(ن) العمل فوراً، على سبيل الأولوية، على تسوية المنازعات العالقة المتصلة بالحقوق المتعلقة بالأراضي، والتأكد من الناحية القانونية والعملية من أن الامتيازات الجديدة على الأراضي لا تُمنح إلا إذا كانت حقوق السكان الذين تُوثر فيهم هذه الامتيازات مصونة؛ وإعادة النظر في جميع المواقع المعدة لإعادة التوطين بغية الارتقاء بها فوراً لتتماشى مع معايير حقوق الإنسان وحظر جميع عمليات إعادة التوطين القسرية مستقبلاً في مواقع لا تلي هذه المعايير؛

(س) إعادة النظر في موقفها من التوصيات المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل التي تمثل التزامات قانونية على عاتق كمبوديا بوصفها طرفاً في معاهدات دولية، واتخاذ خطوات لتنفيذ جميع هذه التوصيات، وكذلك تلك التي قبلتها صراحة، تنفيذاً يتجسد في القانون وفي الممارسة.

٨٢- ويناشد المقرر الخاص جميع الأطراف السياسية الفاعلة في كمبوديا احترام التنوع وتعزيز الوئام والتسامح العرقي.

٨٣- وفضلاً عن ذلك، يوصي المقرر الخاص بأن تواصل حكومة كمبوديا وحكومة تايلند انتهاج القنوات القانونية لتيسير عودة العمال المهاجرين الكمبوديين الراغبين في العودة إلى تايلند، بحيث يحظون بقدر أكبر من الحماية من الاتجار ومن التجاوزات الأخرى لحقوق الإنسان.

٨٤- وفي الأخير، يوصي المقرر الخاص بأن تتخذ حكومة كمبوديا وحكومة أستراليا، بوصفهما دولتين طرفين في الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين لعام ١٩٥١، الخطوات اللازمة بما يكفل استعداد كمبوديا على الوجه الأكمل لمنح اللاجئين الفرصة لإعادة بناء حياتهم في أمن وكرامة بما يتماشى مع المعايير الدولية، قبل إبرام أي اتفاق وقبل نقل اللاجئين إلى كمبوديا.